

شرح كتاب الصيام من بلوغ المرام (5) الشرح الثاني - الشيخ سعد

بن شايم الحضييري

سعد بن شايم الحضييري

واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله. صلى الله عليه وعلى آله واصحابه وسلم تسليما كبيرة

درسنا اليوم في بلوغ المرام في باب - 00:00:00

وعلى اله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين يقول الامام الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى في كتابه بلوغ المرام باب صوم التطوع وما نهى عن صومه عن ابي قتادة الانصاري رضي الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن صوم

يوم عرفة - 00:00:17

وقال يكفر السنة الماضية والباقية وسئل عن صوم يوم عاشوراء فقال يكفر السنة الماضية وسئل عن صوم يوم الاثنين فقال ذلك يوم

ولدت وبعثت فيه وانزل علي فيه. رواه مسلم - 00:00:52

وعن ابي ايوب الانصاري رضي الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من صام رمضان ثم اتبعه ثم اتبعه ستا من شوال

كان كصيام الدهر. رواه مسلم - 00:01:13

وعن ابي سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من عبد يصوم يوما في سبيل الله الا باعد

الله بذلك اليوم عن وجهه النار سبعين خريفا. متفق عليه - 00:01:30

لفظ لمسلم وعن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم حتى نقول لا يفطر ويفطر حتى نقول

لا يصوم وما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم استكمل صيام شهر قط الا رمضان. وما رأيت في شهر - 00:01:46

اكثر منه صياما في شعبان متفق عليه واللفظ بمسلم وعن ابي ذر رضي الله تعالى عنه قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان

نصوم من الشهر ثلاثة ايام ثلاثة عشر - 00:02:08

عشرة واربع عشرة وخمس عشرة رواه النسائي والترمذي وصححه ابن حبان هذه الاحاديث التي اوردها في حكم وفي فضل ايام

وصيام هو في التطور ثم بعدها اورد الصوم المنهي عنه - 00:02:24

وصوم التطوع فضيلته جاءت في الاحاديث التي ذكرت هنا وغيرها من الاحاديث وهي مكملة لنقصي الصيام صوم التطوع يكمل فيه

النقص العارض لصوم الفرض صلاة النافلة فان العبد يوم القيامة يقال انظروا هل لعبدي من تطوع - 00:02:53

الحديث الاول في مجموعة ايام تستحق صيامها صيامها والحديث الذي اورده الحافظ في صحيح مسلم اورده بتقديم وتأخير كانه

رحمه الله كتبه من حفظه وهذه يعني اشياء تظهر في هذا الكتاب انه بعض الاحاديث - 00:03:38

يريدها بالمعنى وهو باختصار او التقديم او التأخير قال العلماء لانه رحمه الله اما ان يكون كتبها بحفظه او نقلها من بعض المجاميع

التي صار فيها شيء من ذلك. فهذا الحديث لو رجعوا بلفظ - 00:04:09

عن ابي قتادة الانصاري رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن صوم يوم عرفة قال يكفر السنة الماضية والباقية

وسئل عن صيام يوم عاشوراء قال يكفر السنة الماضية - 00:04:32

سئل عن صوم يوم الاثنين قال ذاك يوم ولد في وبعث في واذل علي فيه لفظ اللفظ الذي في صحيح مسلم انه ذكر صيام الاثنين

قبلها عرفة وعاشوراء ففيه قد سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن صوم يوم الاثنين - 00:04:49

قال ذاك يوم ولدت فيه ويوم بعثت فيه او انزل علي فيه فقال صوموا يوم ثلاثة ايام ثلاثة قال صوم ثلاثة من كل شهر ورمضان الى رمضان صوم الدهر - [00:05:15](#)

قال وسئل عن صوم عرفة فقال يكفر السنة الماضية والباقية قال وسئل عن صوم عاشوراء صوم يوم عاشوراء وقال يكفر السنة الماضية هذا الحديث استدل به العلماء على استحباب صوم يوم الاثنين - [00:05:36](#)

على فضل هذا اليوم الصيام وحديث استحباب صوم يوم الاثنين كما ترون في صحيح مسلم واما صوم الخميس رواه النسائي واحمد من حديث اسامة ابن زيد رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله يوم الاثنين - [00:06:02](#)

ويوم الخميس قال ذلك يومان تعرض فيهما الاعمال على رب العالمين واحب ان يعرض عملي وانا صائم وكان يكثر من صيام الاثنين والخميس ومن فوائد هذا الحديث فضل صوم يوم عرفة - [00:06:28](#)

وان فظله عظيم جدا حتى انه يكفر ذنوب سنتين ذنوب سنة ماضية سنة قابلة واستحباب صومه قال العلماء يستحب لغير الحاج اما الحاج المشروع في حقه الفطر وهل يكره او يحرم - [00:06:54](#)

او يباح والقول الرابع الاستحباب جميع العلماء من قال يستحب حتى للحاج ومنهم من قال يباح لان لو كان مستحبا لصامه النبي صلى الله عليه وسلم لانه يوم عرفة في عرفة - [00:07:34](#)

اختلف اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم هل هو صائم ام لا؟ لانهم اذا رأوه لم يطعم كما في حديث ابن عباس في الصحيح قال كما ارى اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فيه هل كان صائما ام لا - [00:08:02](#)

فارسلت ام الفضل اليه بقدر لبن. ام الفضل هي ام ابن عباس فضل ابن عباس تناولته اللبن فاخذه وشرب وهو على ناقته فعلموا انه كان مفطرا وجاء في حديث في مسند الامام احمد - [00:08:19](#)

النهى عن صومه لكن في اسناده ضعف. واخذ به بعض العلماء قالوا بعضهم قال كراهة وبعضهم قال التحريم لكن الظاهر والله اعلم انه لا يكره ولا يحرم لكن يقال لا يستحب - [00:08:42](#)

وان الحديث الذي فيه النهي ضعيف وهكذا كانت سنة النبي صلى الله عليه وسلم انه لا يصومه وهو حاج ولا اصحاب واما غير الحاج فيستحب له مطلقا سواء كان مقيما او مسافرا - [00:09:02](#)

ان الانسان يكون مسافرا يوم عرفة يعني هذا اليوم يكفر السنة الماضية والقابلة ولا يقضى لانها سنة فات محلها الزماني فلا تقضى حتى ولو صادف انه معذور كمرىض او امرأة حائض - [00:09:30](#)

لا يقضى هذا اليوم لكن من كان معذورا وآآ من عاداته ان يصوم ولولا العذر لصام ومن همته الصوم كتب له اجر الصوم لقول النبي صلى الله عليه وسلم من هم بحسنة فلم يعملها - [00:10:01](#)

كتبت له حسنة فيكتب له اجرها وقال النبي صلى الله عليه وسلم اذا مرض العبد او سافر كتب له عمله مقيما صحيح يعني كما لو كان مقيما صحيحا من اعتاد ان يصلي - [00:10:30](#)

ويصوم فمرط ما استطاع يصلي الضحى ويصلي الليل فمرض كتب له اجر كانه فمثله من عرض له ما يمنعه وهو معتاد عليه وله نية صيامي لكن عرض له ذلك في كتب له الاجر - [00:10:56](#)

يكرم له الاجر وهنا يكفر السنة الماضية وفي وفي عاشوراء قال يكفر السنة الماضية وهذه القابلة والماضية قال بعض العلماء انه الذنوب السنة القابلة الماضية واضح انه يمحوها. لان التكفير هو التغطية والستر - [00:11:20](#)

لكن يقابله كيف وهي لم تقع الذنوب قال بعض العلماء تقع مكفرة مكسرة مثل اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم. اهل بدر وعلى هذا يحمل حديث من صام رمضان ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر - [00:11:55](#)

الزيادة التي في مسند الامام احمد مستخرجة بعوانة وغيرهم بسند حسن قال منهم من تقع ايش مكفرة او قالوا يوفق للعصمة يوفق العصمة بمعنى انه لا يقع في الذنوب واما انها تقع مكفرة فهذا له دلائل - [00:12:21](#)

لماذا؟ مثلا قوله تبارك ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتهم لان العلماء قالوا يكفر السنة الماضية في السنة قابلة قالوا

هذا في الصغائر ذنوب الصلاة لان الكبائر لابد فيها من توبة - [00:13:05](#)

هذا قول جمهور العلماء جمهور العلماء فاذا الصغائر جاءت الدالة ما يدل على انها يمحوها اجتناب الكبائر ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عن المكفر عنكم سيئاتكم يعني لو وقعت السيئات - [00:13:40](#)

تغفر لكم بسبب اجتنابكم للكبائر ثانيا قوله عز وجل اقم الصلاة طرفي النهار وزلفا من الليل ان الحسنات يذهبن السيئات صيام عرفة حسنة عظيمة تذهب السيئة. يعني اذا وقعت السيئة - [00:13:58](#)

تغفر له يغفر له لهذا الفضل قول النبي صلى الله عليه وسلم الجمعة الى الجمعة مكفرات لما بينهن ورمضان والى رمضان مكفرات لما بينهن والصلاة الى الصلاة مكفرات لما بينهن اذا اجتنبت - [00:14:25](#)

الكبائر. فاذا اذا عمل هذه الطاعات يغفر الله له ما يقع منه من سيئات صغائر لانه قال في الحديث اذا اجتنبت فمثله هذا فضيلة هذا اليوم يوم واضح هذا يؤيد القول بان المراد ايش - [00:14:50](#)

انها اذا وقعت اما قول بانه يوفق لان ترك المعاصي فهذا بعيد لانه ليس عليه دليل والعصمة لا تكون لكل من صام عرفة او كذا واختلف العلماء في عصمة الانبياء من الصغار - [00:15:23](#)

فكيف بغيرهم فاذا المعنى انها اذا وقع في ذنب يغفر له هذه الشواهد تدل عليه بعض العلماء قضية المهام هل تكفر الصغائر من الكبائر قلنا لكم الجمهور يقولون انها ايش - [00:15:57](#)

اما الكبائر فلا بد لها من توبة وذهب بعض اهل العلم الى انها يكفر حتى الكبائر وعلى مذهب بن حزم. نصره شيخ الاسلام ابن تيمية الفتاوى الجيل السابع وذكره ابن المنذر في قيام ليلة القدر - [00:16:24](#)

وهل يرى انه عام في جميع ما جاء في الحديث او يخصه في قيام ليلة القدر بعض العلماء يرى انها ونصره ايضا ابن حجر في فتح الباري يقوي يقوي هذا القول - [00:16:59](#)

الظاهر والله اعلم انه انه قد يقع يغفر بعض الكبائر اذا لم يكن من المصير عليها وهذا الكلام في عدم التوبة يعني لم يتب كبيرة ولم يتب منها لو فعل صغائر ولم يتب منها. اما اذا تاب فالتوبة وحدها كافية - [00:17:25](#)

مغفرة الذنب قال في المنتهى وشرحه الشيخ منصور البهوتي بان صاحب المنتهى نقل كلام النبوي هو صاحب الفروع نقلوا كلام النووي وهو كلام مهم مفيد والنووي من الشافعية لكنه وافق اصول المذهب هنا فنقله - [00:17:54](#)

قالوا قال النووي في شرح المسلم نقلنا عن العلماء المراد كفارة الصغائر يكفر الصبايا فان لم تكن له صغائر. وهدي التخفيف من الكبائر خروجيا التخريب من الكبائر فان لم تكن له كبائر - [00:18:31](#)

ها رفع له درجات قال واقتصر عليه في الفروع والمبدع وغيرهما لان قد يوجد شخص ولي من اولياء الله مجتنب الكبائر والصغائر او يتوب منها اذا وقعت فماذا يكون ما هي فضيلة هذا الشهر الصيام بالنسبة له؟ رفع الدرجات - [00:18:59](#)

رفع الدرجات فهي لانه قد يقول قائل كيف ما له صغائر وعنده كبائر كيف تكون هذا قد يكون الانسان مبتلى ذنب من الكبائر ويتورع عن بقية الامور مثل ايش الغيبة - [00:19:30](#)

الكبائر مبتلى بها. فهذا عنده كبيرة وقد يكون متورعا عن بقية الذنوب لانه يتأول في الغيبة يقول لك انا تحذير من كذا وتحذير من اصحاب البدع وتحذير من كذا وتحذير - [00:19:54](#)

يسبق بلسانه يظن انه نصيب ولا يتوب لانه يظن انه محسن فهذا يرجى له ان الله يغفر له بهذه الطاعات ايضا من فوائد هذا الحديث فضل يوم صيام يوم عاشوراء. والمقصود بعاشوراء - [00:20:17](#)

هو اليوم العاشر من شهر المحرم وفي صحيح البخاري ومسلم عن ابن عباس انه قال ما علمت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صام يوما يطلب فضله على الايام الا هذا اليوم - [00:20:48](#)

ولا شهرا الا هذا الشهر يعني رمضان يعني تخصيص دائما يواظب عليه صيام عاشوراء وعن جابر بن سمرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمر بصيام يوم عاشوراء ويحثنا عليه - [00:21:12](#)

ويتعاهدون عليه. رواه مسلم يعني يحس اذا جاء هذا اليوم يأتي يوم الخميس يأتي يوم اثنين ما يحثهم كل اسبوع بين لهم الفضيلة يأتي عرفة بين لهم فضيلته مرة واحدة او مرتين اما انه يتعاهدهم كل ما تدور السنة - [00:21:36](#)

وذلك في عاشوراء كل ما تدور السنة يتعاهدون به حتى قال الحنفية وشيخ الاسلام ابن تيمية انه كان واجبا قبل حرب رمضان ونسخ بصوم بفرض رمضان الجمهور انه من يوم من اول ما فرض فرض استحبابا - [00:22:01](#)

لكنه كان صياما مؤكدا استحبابا مؤكدا كيف يصام رمضان؟ الافضل عاشوراء الافضل ان يجمع بين تاسوعاء والعاشوراء لماذا؟ مخالفة لليهود لانهم يفرّدونه بالصوم فامر النبي صلى الله عليه وسلم بمخالفتهم - [00:22:24](#)

يستحب ان يصوم التاسع والعاشر اللي ما في صحيح مسلم عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما صام عاشوراء وامر بصيامه يعني في السنة الاخيرة صام امر بالصيام من اول ما هاجر صلى الله عليه وسلم - [00:22:55](#)

ومكث في مكة في المدينة عشرة سنين السنة الاخيرة التاسعة لما صامه وامر بصيامه يعني كل سنة يأمر بصيامه قالوا يا رسول الله انه يوم تعظمه اليهود والنصارى الا يعلم النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك - [00:23:16](#)

يعلم وهو من اول يوم سأل اليهود عنه وقال ذاك يوم نجى الله فيه موسى فنحن نصوم فصابه موسى شكرا فنحن نصومه قال نحن اولى بموسى منكم وصوم عاشوراء مشروع قبل ذلك - [00:23:39](#)

قديمة لكنه صادف تنجية موسى في ذلك اليوم وامر بصيامه وصامه ذلك ما يريد الله عز وجل لان العرب ولان قريشا كما في الصحيحين من حديث عائشة حديث جابر كانت تصوم عاشوراء - [00:24:07](#)

وصامه رسول الله صلى الله عليه وسلم في الجاهلية يعني قبل الاسلام تصوموا قريش الجاهلية من اين جاءهم هذا الصوم بقية ملة ابراهيم ما بقي ففي هذه السنة التاسعة كأنهم رأوا ذلك موافقا - [00:24:41](#)

اليهود وكان اليهود اصبحوا يفرحون به هناك فقالوا يا رسول الله هذا يوافق اليهود يعلمه اليهود فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا كان العام المقبل ان شاء الله صمنا اليوم التاسع - [00:25:11](#)

هذا الكلام قاله لهم لما مضى التاسع وما بقي غدا الا العاشر فامرهم فاعترضوا بهذا الاعتراض العلمي الادبي اعتراض التمتع لانهم علي عرفوا من هديه وشريعته صلى الله عليه وسلم - [00:25:26](#)

الامر بمخالفة اهل الكتاب فنظروا واذا بهذا الشيء الذي يفعلونه يوافق ما يعظم اهل الكتاب فقال نألفهم فاذا قال ان شاء الله صمنا التاسع قال فلم يأتي العام المقبل حتى توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:25:47](#)

من العام المقبل هو متى توفي؟ في اول السنة الحادية عشرة. فيكون هذا كان في السنة العاشرة صلى الله عليه وسلم حج في السانحة العاشرة ورجع ومات في ربيع من السنة الحادية عشر - [00:26:17](#)

ربيع الاول من السنة الحادية الشهر الثالث تكون السنة التي فيها قال لهم ذلك هي السنة العاشرة قال لهم اني كان العام المقبل ان شاء الله صمنا اليوم التاسع يعني مع الحاشر - [00:26:38](#)

ليس افرادا في رواية قال لئن لئن بقيت الى قابل لأصومن التاسع ان بقيت الى قابل لأصومن التاسع في مصنف عبد الرزاق الطحاوي في شرح معاني البيهقي في السنن صحيح عن ابن عباس انه قال صوموا التاسع والعاشر خالفوا اليهود - [00:27:00](#)

خالفوا اليوم صوموا التاسع والعاشر وما يروى عن ابن عباس انه عاشوراء هو تاسوعاء هذا غير صحيح. لان بعض الناس فهم عن ابن عباس يرى ان عاشوراء هو هذا غير صحيح. ابن عباس صح عنه انه قال صوموا التاسع والعاشر - [00:27:37](#)

طيب هناك حديث صوموا يوما قبله او يوما بعده عن النبي صلى الله عليه وسلم هذا غير هذا غير صحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم غير صحيح. الصحيح عن ابن عباس - [00:28:03](#)

اصوم التاسع والعاشر. خالفوا اليهود التاسع يوما قبله او يوما بعده هذا ضعيف كذلك رواية تصوم يوما قبله ويوما بعده. هذه ايضا لا اصل لها من بعض النسخ انتشرت في بعض الكتب - [00:28:18](#)

اما رواية يوما قبله ويوما بعده التي في المسند صاحب خزيمة ففيه ضعف. في محمد ابن الينا ضعيف وفي اسناده طيب يبقى يبقى

افراد العاشر لو شخص لو ان شخصا قال ابني لا اريد ان اصوم يوما قبله اريد الحياة - [00:28:44](#)

هل يجوز منهم من قد يكره ان لحاجة كيف حاجة شخص لا يستطيع لا يتحمل الصيام فيه مرض وفيه شيء او شخص مسافر هذه الحالات او شخص ما انتبه الا - [00:29:04](#)

وقد مضى التاسع ما انتبه الا وقد مضى التاسع في هذه الحالة يصح ان يفرد عاشوراء ولا كراهة لارتفاع الكراهة بسبب الحاجة ومنهم من قال لا. هذا مذهب ابن عباس - [00:29:34](#)

الذي فيه الكراهة لانه تحبه وهو مذهب الامام احمد وقال بعض العلماء لا لا يكره لقاءات غير مكروه لكن الافضل ان يصوم يوما قبله وهذا قول الاكثرين من العلماء الافراد غير مكروه - [00:29:55](#)

طيب اذا اشتبه عليه الهلال شك الناس دخول شهر المحرم سيصبح عاشوراء محتملا انه التاسع او العاشر او العكس يحتمل مع العاشر او الحادي عشر فاماذا يصنع قال الامام احمد يحتاط - [00:30:20](#)

فان كان الاشتباه هل هو تسعة او عشرة؟ يصوم واذا كان الاشتباه انه العاشر او التاسع الحادي عشر يصوم والعاشر وان كان الاشتباه في اكثر من ذلك آ لا لجل ان يحتاط للعبادة - [00:30:45](#)

الحديث الذي يليه حديث ابي ايوب الانصاري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من صام رمضان ثم اتبعه ستا من شوال كان في صيام الدهر هذا الحديث فيه دليل على فضل صيام ستة من شوال - [00:31:13](#)

وانها من فضيلتها كصيام السنة اجرا كصيام الدهر كاملا مع ان صيام الدهر فعلا يكره ومع الايام المحرمة يحرم فاذا يحصل الانسان على هذه الفضيلة بصيام رمضان وستة ستة من شوال - [00:31:42](#)

صيام الدهر مراد سنة مو الدهر العمر صيام الدهر يعني العمر لا كصيام الدهر اي تطلق على السنة فسر هذا عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال جعل الله الحسنة بعشر - [00:32:16](#)

شهر بعشرة اشهر. وستة ايام بعد الفطر تمام السنة. اذا كان بعشرة اشهر يعني اليوم بعشرة السنة كم فيها يوم؟ ثلاث مئة وستين واليوم بعشرة والشهر كم يوم؟ ها؟ ثلاثين يوما اذا عشرة اشهر - [00:32:41](#)

كأنه صام عشرة اشهر ستة ايام بشهرين ستين يوما فكأنه صام ثلاث مئة وستين يوما الحسنة بعشر امثالها وهذا حديث اخرجه الامام احمد والنسائي الكبرى وابن ماجة. وجاء مثله عن ابي هريرة ايضا - [00:33:07](#)

يستحب هذا جمهور اهل العلم الا ما يروى عن الامام مالك انه كره المواظبة عليها انه والله اعلم لم يثبت عنده الحديث ويقول انه لم اهل المدينة يصومونها مكناس هذا بحجة لانه اذا صح الحديث - [00:33:31](#)

عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم ينسخ اناس حج بنفسه هل الافضل ان يتابعها او يفرقها وان يبادر بها او يؤخرها لا شك ان المبادرة افضل لانها مسابقة الى الخيرات - [00:33:57](#)

والتتابع افضل لانه يدل على الحرص لكن لو اخرها الى اخر الشهر شوال شوال فلا بأس ولو فرقتها فلا بأس لان المراد ان يصوم ستة ايام من شوال وقد من كان عليه قضاء - [00:34:21](#)

من رمضان هل يصوم الستة ايام قبل القضاء لان النبي صلى الله عليه وسلم قال ثم اتبعه ستا من شوال ثم تكون محنة هذا قول جماعة كبيرة من اهل العلم منهم الامام احمد واصحابه ومن العلماء من قال - [00:34:46](#)

يجوز صيام النفل قبل خاصة اذا خشي قوات الشهر يعني لو ان المرأة نفست بقية الشهر كله. ولو وطهرت مع شوال وردت ان تقضي سينتهي شوال وهي لم لم تنتهي من رمضان - [00:35:14](#)

ستضطر الى الصيام بعد بعد شوال فهل يصح هو اما ان تصوم بعد شوال واما ان اقصد الستة في ذي القعدة واما ان تبادر بها وتقضي بعد ذلك واضح - [00:35:44](#)

الظاهر والله اعلم انه من تمكن من من القضاء ان يقضي ثم يمكنه ان يصوم الست انه لا يحصل له الفضل الا بالتتابع وان من لم يتمكن من ذلك واذا بدأ بالقضاء يفوته الست - [00:36:12](#)

انه لو بادر بالست اولا ان شاء الله لانه جاء عن عائشة انها ما كانت تقضي الا في شعبان يكون عليها القضاء من رمضان فما تقضيه الا من شعبان وقد جاء عنها انها كانت تصوم - [00:36:43](#)

كانت تصوم النفل دل على انها يجوز تقديم النهي هنا مسألة ذكرناها قبل قليل وهي مسألة هل يجوز من لم يتمكن من قضاؤها مرض في شوال سافر في شوال المرأة - [00:37:08](#)

او نفس في شوال قامت رمضان فلما بدأ العيد نفثت استمر معها النفاس ما يمكن هذا؟ ما تستطيع الصوم مرض في شوال كله صام رمضان ولما جاء شوال مرمد هل يجوز ان يقضيها في - [00:37:36](#)

في ذي القعدة او ما بعده اذا اقتنع العذر واضح؟ تصوم الشتاء في ذي القعدة؟ جمهور على انه لا يصح. الاكثرية. واختاره الشيخ ابن باز والشيخ السعدي في الفتاوى السعدية يقول يجوز - [00:37:59](#)

ذلك للحاجة. اذا لم يتمكن من قضاؤها في شوال من صيامها في شوال ويجوز ان يقضيها وله اجرها ان شاء الله للعذر ولان المقصود هو ان يصوم ستة ايام ومحلها في - [00:38:26](#)

شوال افضل والحاجة جعلته يعني يضطر الى تأخيرها. وهذا له حظ من النظر. لان المقصود ان يصوم ستة وثلاثين يوما ليكن كصيام الدهر وان يبادر بها بعد رمضان مباشرة - [00:38:51](#)

فلم يتمكن من ذلك الظاهر والله اعلم ان المحتاج اليها الى هذا القضاء للعذر انه يجوز. واما بلا عذر فلا انه فرض محلها بلا عذر فات محلها الزماني بلا عذر - [00:39:14](#)

السنة اذا فات محلها بعذر يجوز ان تقضى مثل ما من اتى الى الصلاة الصبح واقيمت الصلاة قبل ان يصلي سنة سنة الفجر يجوز ان يقضيها لكن لو جاء وجلس ولم يصلي السنة - [00:39:38](#)

فلما اقيمت الصلاة وصلوا خطر بباله ان يقضيها فلا انها سنة فاتت محلها بلا عذر قد ورد هذا له النبي صلى الله عليه وسلم الظاهر والله اعلم انها يصح ان تقضى اذا لم يستطع صيامها لعذره. واضح المسألة - [00:39:59](#)

نعم لان عرفة الظاهر انها مقصود ذاك اليوم لنفسه لذاته. عرفة المقصود ذاته فهي فوات ذاك اليوم لذا لم يستدرك بين مسجد الظاهر والله اعلم المقصود شهر ثلاثين يوم الستة - [00:40:27](#)

تكملة الستة وثلاثين ليكون يعادل صيام الدهر نعم؟ لا يخفيها. سنة ثلاثة محلها في حالين بيسوقها؟ طيب عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من عبد يصوم يوما في سبيل الله الا باعد الله بذلك اليوم - [00:41:13](#)

عن وجهه النار سبعين خريفا متفق عليه واللفظ للمسلم نحن بمسلم لان لفظ البخاري من صام يوما في سبيل الله وحد الله وجهه عن الناصرين. هنا قال ما من عبد يصوم - [00:41:50](#)

الا باعد الله البخاري من صامه وهذه الصيغة صيغة من صامها صيغة ما من عبد كلها تفيد العموم صيغ العموم فيدل على انه يشمل كل عبد لله عز وجل من المسلمين يصح منه الصوم - [00:42:07](#)

هنا قال يصوم يوما في سبيل الله يوم اي يوم لكن قال في سبيل الله ما المراد في سبيل الله هل هو المراد الجهاد اول مراد في سبيل الله اي لوجه الله - [00:42:32](#)

بطاعة الله القول الاول والله من كلامي كثير من العلماء ان المراد به الجهاد ونص عليه ابن الجوزي في اكتشاف المشكل على الصحيحين لأنه عمل حاشية على الجمع بين الحميدي هذا ذكره فيه. وحكاة عنه الحجر في فتحه - [00:42:53](#)

القول الثاني ان المراد به طاعة الله قام يوما في سبيل الله اي في طاعة الله يريد وجه الله سواء في الجهاد او في غير الجهاد وهذا اختاره القرطبي في المفهم - [00:43:28](#)

ابو العباس القرطبي في صحيح مسلم مختصر مسلم وحكاة ابن حجر واختاره ايضا الشيخ ابن باز رحمه الله قال هذا قول قوي بعد الله وجهه او باعد الله وجهه عن النار - [00:43:49](#)

المراد ان الوجه اكرم ما في الانسان اذا باعد وجهه عن النار باعده كله سبعين حديثا اي مسافة سبعين خريفا. مو مدة يكون بينه

وبين النار كمسافة سبعين خريفا والخليفة المقصود به السنة - 00:44:09

نعبر بها بجزء من السنة لانها صيف وخريف وربيع وشتاء المراد به ايش؟ السنة. مثل ما تقول جمعة تقصد ايش الاسبوع؟ وهو جمعة جزء من الاسبوع تقصد الاسبوع؟ وهل السبعين المقصود بها العدد - 00:44:36

او المقصود المبالغة الظاهر والله اعلم المقصود به المبالغة في الابعاد لانه جاء في الحديث في النسائي وصححه الالباني عن عقبة ابن عامر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:45:07

لمن صام يوما في سبيل الله الله منه جهنم مسيرة مئة عام فقد يكون المقصود المبالغة وان هناك مسافة كبيرة قريبا من هذا المسافة او تكون بحساب المركوب قد يكون مئة عام - 00:45:27

للابل جريا سبعين عاما منذ الخيل جرير ولا شك ان الخيل اسرع من جري الابن هذا ان قلنا انهم تهديد وقد يكون للمبالغة والتكثير خليفة من قوله عز وجل ان تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم - 00:45:58

ليس المقصود المقصود ايش لو كثرت من الاستغفار لهم لن يغفر الله لهم ولذلك النبي صلى الله عليه وسلم قال لو اعلم اني اذا تجاوزت السبعين ان يغفر الله لهم لقد استغفرت - 00:46:29

وكما قال صلى الله عليه وسلم اذا كان هذا الصوم فضله في الجهاد ان يصومه وهو مجاهد. سبعين يباعد الله وجهه عن النار سبعين خريفا هل هذا على اطلاقه في الفضيلة - 00:46:50

يعني الافضل له اولى؟ قال العلماء ان كان الصوم يضعفه عن الجهاد الافضل له الفطر بل قد يتحكم كان الصوم وهو في المعركة يضعفه الصوم عن عن الجهاد او على طول الأيام وهو في الثغر - 00:47:12

ينهك بدنه تصبح قوة ضعيفة فيه هذا لا يستحب له الصوم لماذا لانه يضعف المقصود مقصود القوة والجهاد والله عز وجل يقول واعدوا لهم ما استطعتم من قوة. يعني اعدوا للعدو - 00:47:41

اعدوا له ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل ترهبون به عدو الله وعدوكم من القوة البدنية المجاهد وفي صحيح مسلم عن ابي سعيد الخدري قال سافرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى مكة - 00:48:08

ونحن صيام يعني في الفتح غزوة الفتح قال فانزلنا منزلا من المنازل في الطريق قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انكم قد دنوتم من عدوكم والفطر اقوى لكم الفطر اقوالكم - 00:48:35

فكانت رخصة ومنا من صام ومنا من افطر لانه تعرض تعريضا صلى الله عليه وسلم قال الفطر اقوى لكم لم يقل افطروا السالفة كانت ان ارحص لنا في الصوم ثم نزلنا منزلا اخر فقال انكم مصبحوا عدوكم - 00:48:57

والفطر اقوى لكم فافطروا وكانت عزمة فاصدرنا واضح هنا ما العلة؟ التي علل بها النبي صلى الله عليه وسلم القوة قد اقوى لكم واضح يا اخوان ولذلك شيخ الاسلام ابن تيمية افتى لما ذهب العدو دمشق في رمضان والناس - 00:49:21

وفهم جهد وجوع وعطش. ضعفت القوة بل اخذ ما ان وشربه امام الناس وهو على فرسه وهم خرجوا في ظاهر البلد فقالوا له ان هذا ليس سحرة بعض الفقهاء متفقه قال ليس سفرا هذا كيف - 00:49:54

يفطر تأمر الناس بالفطر ما يجوز وقال ان هذا الفطر ليس للسهر حتى تقولون انه سفر او غير سفر انما هو للتقوى على جهاد العدو وهو اولى من الفطر لسفر يومين سفرا مباحا او معصية - 00:50:25

فلا يجوز للمسلم ان يفطر لانا مسلم معصوم الدم من هلكه لو لو كان سينقذ شخصا في حريق ولا يستطيع من شدة العطش ان يغامر في اخراجه من النار او من الغريق من الماء او كذا - 00:50:46

يجوز له ان يفطر لانا قاده؟ قالوا يجوز له ان يفطر. بل اذا لم يكن الا هو يجب عليه في مثل هذه الحالة يجوز ليس في السفر فقط بل في الحضر - 00:51:09

من شدة الحاجة هذا اذا قلنا ان الحديث في فضل الصيام الجهاد واذا كان على المعنى الاخر فضل الصيام مطلقا يعني من كان من صام يوما في سبيل الله اي لوجه الله - 00:51:32

هذا يدل على فضل الصيام مطلقا هذا صيام التطوع في سبيل الله اي لوجه الله هذا المعنى يدل على فضل الصوم مطلقا الصيام ذي الحجة يسأل عن صيام ذي الحجة. تسعة ايام من ذي الحجة. جاء في حديثه حفصة - [00:51:56](#)

المصحف ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصومها. وفي حديث عائشة انه ما كان يصومها وقال العلماء وجاء الحث ما من ايام العمل الصالح فيهن احب الى الله من هذه الايام - [00:52:30](#)

قالوا ولا الجهاد في سبيل الله؟ قال ولا الجهاد في سبيل الله الا رجل خرج بماله ونفسه ولم يرجع من ذلك بشيء على العموم يدل على فضل الصوم. وحديث حفصة يدل على - [00:52:45](#)

وحديث عائشة الذي فيه النفي قال العلماء انه لم يصادف عندها ان صام لان النبي صلى الله عليه وسلم كان له كم نسوة من النسوة فلعلها يكون عندها ها يوم - [00:52:59](#)

واحد ذي الحجة او اخر ذي القعدة متى يأتيها في اليوم العاشر ها ستكون ما رأته صامت في ذاك اليوم فأخبرت وكل سنة قد يصادف هذا الشيء وفي السنة الآخرة كان في حجته - [00:53:16](#)

او يكون النبي صلى الله عليه وسلم قال هذا الفضل واخبر به في السنوات الاخيرة اخبر بهذا الفضل من اول ما هاجر فقد يكون قاله في السنة قبل الاخيرة وصامت تلك السنة - [00:53:38](#)

ولم تره عائشة لانه لم يكن في نوبتها لم يكن في نوبتها فهذا يعني لا يجعل هذا الحديث حديث عائشة معارضا في حديث حفصة لامكان الجمع بامكان الجمع ويكفي في عموم الامر لان السنن - [00:53:56](#)

من قوله ومن فعله صلى الله عليه وسلم فاذا ثبت وصح قوله يكفي والله اعلم البقية ان شاء الله في الدرس المقبل والله اعلم وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - [00:54:22](#)

- [00:54:47](#)